

221135 - حكم الدعاء بعد التلبية في الحج والعمرة

السؤال

هل يجوز زيادة بعض الأدعية مع التلبية ؟ هل يجوز أن يزداد في التلبية : (ربنا نسألك الجنة ونعوذ بك من النار) وغيره من الأدعية ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اتفق العلماء على أنه يستحب للمحرم بالحج أو العمرة أن يكثر من التلبية (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ) ثم إذا فرغ منها صلى على النبي صلى الله عليه وسلم وسأل الله ما أحب كسؤاله الجنة والاستعاذة به من النار .

وقد روى في ذلك حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، غير أن إسناده ضعيف .

روى الدارقطني (2507) ، والبيهقي في " السنن الكبرى " (5/46) عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه : " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ تَلْبِيئِهِ سَأَلَ اللَّهَ رِضْوَانَهُ ، وَمَغْفِرَتَهُ ، وَاسْتِعَاذَ بِرَحْمَتِهِ مِنَ النَّارِ " .

قال الحافظ ابن حجر في " بلوغ المرام " : إسناده ضعيف . وانظر : " تلخيص الحبير " (1005) .

وكان القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق يقول : " كان يؤمر إذا فرغ من تلبيته أن يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم " . قال الإمام الشافعي رحمه الله :

"ومعقولا أن الملبي وافد الله ، وإن منطقه بالتلبية منطقه بإجابة داعي الله ، وأن تمام الدعاء ورجاء إجابته الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن يسأل الله تعالى في إثر كمال ذلك بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم الجنة ، ويتعوذ من النار ، فإن ذلك أعظم ما يسأل ، ويسأل بعدها ما أحب " انتهى من " معرفة السنن والآثار " للبيهقي (8/35) . ترقيم الشاملة . وقال أيضاً :

" الاختيار عندي أن يفرد ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من التلبية ولا يصل بها شيئاً ، إلا ما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويعظم الله تعالى ويدعوه بعد قطع التلبية " .

انتهى من " الأم " (170-2/169) .

وقال النووي رحمه الله :

" يستحب إذا فرغ من التلبية أن يصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن يسأل الله تعالى رضوانه والجنة ، ويستعيذ به من النار ، ثم يدعو بما أحب " .

انتهى من " المجموع " (7/260).

وقال ابن قدامة رحمه الله : " وَإِذَا فَرَغَ مِنَ التَّلْبِيَةِ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا بِمَا أَحَبَّ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ " انتهى من " المغني " (5/107) .

وقال ابن قاسم رحمه الله في حاشيته على الروض المربع (3/574) : " ويسن الدعاء بعد التلبية بما أحب بلا نزاع ، لأنه مظنة إجابة الدعاء ، ويسأل الله الجنة ، ويعوذ به من النار " انتهى .

وقال ابن الشيخ عثيمين رحمه الله : " وينبغي للمحرم أن يكثر من التلبية ، خصوصاً عند تغير الأحوال والأزمان ، مثل أن يعلو مرتفعاً ، أو ينزل منخفضاً ، أو يقبل الليل أو النهار ، وأن يسأل الله بعدها رضوانه والجنة ، ويستعيذ برحمته من النار " .

انتهى من " فتاوى ابن عثيمين " (24/378) .

والله أعلم .